

الجمهورية العربية السورية



وزارة الطاقة والثروة المعدنية

الرقم
ص.ت.ط. 21\1\00729

التاريخ
2021\1\25

رخصة ممارسة نشاط تقديم خدمات التدقيق الطاقى / مستوى (الفئة الثالثة)

السادة شركة كامبريدج للاستشارات الهندسية

الرقم الوطنى للمنشأة وفق السجل التجارى: ٢٠٠١٦٢٠٠٤

إشارة إلى كتابكم رقم ص.ت.ط./٠٩٣٩١/١٢/٢٠١٢ تاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٤ مرفق طياً، بخصوص طلب تجديد رخصة ممارسة نشاط تقديم خدمات التدقيق الطاقى استناداً لنص المادة (٣) من تعليمات منح رخصة ممارسة نشاط تقديم خدمات التدقيق الطاقى لسنة ٢٠١٧ والصادرة بالاستناد إلى نص المادة (٦) من نظام تنظيم إجراءات ووسائل ترشييد الطاقة وتحسين كفاءتها رقم (٧٣) لعام ٢٠١٢ وبناءً على موافقة لجنة تقييم طلبات ممارسة نشاط تقديم خدمات التدقيق الطاقى بموجب قرار رقم (١٤) تاريخ (٢٠٢١/١/١٣)، تقرر منح رخصة ممارسة نشاط تقديم خدمات التدقيق الطاقى ضمن المستوى (الفئة الثالثة) ولعدة عامين اعتباراً من تاريخ (٢٠٢١/١/١٣) ولغاية (٢٠٢٣/١/١٣). وفي حال تعديل تعليمات منح رخصة ممارسة نشاط التدقيق الطاقى، فإن هذا التعديل يسري على فترة صلاحية الرخصة.

علماً بأن المرخص لهم كمدقق طاقى هم:

١. م. أحمد حمدان.
٢. م. أسامة نوقل.
٣. م. لوث صوالحة.
٤. م. جمانة سعادة.

الأمين العام

(رئيس لجنة تقييم طلبات رخصة ممارسة

نشاط تقديم خدمات التدقيق الطاقى)

م. أماني العزام

الملسكة الأردنية الهاشمية

ماتق: ١٦٢٦٥٨٣٠٦٠ + فاكس: ١٦٢٦٥٨٦٥٧١٤ + ص.ب: ١٤٠٠٢٧ عمان ١١٨١٤ الأردن. المربع الإلكتروني: WWW.MEMR.GOV.JO

سنة ١٤٢٥



وزارة الطاقة والثروة المعدنية

الرقم
التاريخ
الموافق

على المرخص له عند المباشرة بممارسة نشاط تقديم خدمات تدقيق الطاقى الالتزام بما يلي:

- ١- ممارسة نشاطات التدقيق الطاقى خلال سنة من تاريخ إصدار الرخصة وبدون ذلك تعتبر الرخصة لاغية.
- ٢- تزويد الوزارة بتقرير دوري سنوي بجميع المنشآت التي قام بتنفيذ دراسات التدقيق الطاقى لها.
- ٣- اتباع قواعد السلامة العامة في عملية التدقيق الطاقى.
- ٤- استخدام العمالة الأردنية المدربة.
- ٥- في حال توقف المرخص له عن تقديم خدمات التدقيق الطاقى لأي سبب كان، يجب إعلام الوزارة خطياً خلال فترة شهر من تاريخ توقفه عن تقديم الخدمة وتحت طائلة المسؤولية.
- ٦- الشخص المرخص له هو الشخص الوحيد المخول باستخدام الرخصة ولا يجوز استخدامها من قبل أي شخص آخر، كما لا يجوز بأي حال من الأحوال إجراء عمليات البيع أو الشراء على الرخصة وتحت طائلة إلغائها.
- ٧- في حال أنه إذا ترك العمل أحد أعضاء فريق الطاقة المؤهلين والرئيسيين، فإنه يتوجب على الشركة وخلال فترة لا تتجاوز ٣٠ يوم تعيين البديل المؤهل وبخلاف ذلك يتم إشعار الشركة خلال ١٤ يوماً لتصويب أوضاعها وإلا فإن الرخصة تعتبر لاغية.
- ٨- في حال اكتشاف معلومات خاطئة أو مضللة بعد منح الرخصة للوزارة الحق في إلغاء الرخصة الممنوحة دون سابق إنذار ودون أدنى مسؤولية على الوزارة.
- ٩- يجب تقديم طلب تجديد الرخصة قبل انتهائها بمدة لا تقل عن (٦٠) سبتمبر يوم للوزارة تمهيدا لتجديدها.

ملاحظة:

يحق للمرخص له تقديم طلب تغيير الفئة شريطة استيفائه لكافة شروط ومتطلبات الفئة المطلوب التغيير إليها للوزارة.

سعة : عطوفة أمين عام وزارة الاشتغال العامة والسكان
: عطوفة أمين عام وزارة الصناعة والتجارة والتأمين
: عطوفة رئيس مجلسي هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن
: عطوفة مدير عام مؤسسة المرافق والمقاييس

الملكية الأردنية الهاشمية

هاتف: ٦٥٨٠٣٠٦٠ + فاكس: ٦٥٨٦٥٧١٤ + ص.ب: ١٤٠٢٢٧ عمان ١١٨١٤ الأردن. الموقع الإلكتروني: WWW.MEMR.GOV.JO

١